

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٧١٣ لسنة ٢٠١٤

**وزير العدل**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة كفر الشيخ الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٣/١٢ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

**قرر :**

**(المادة الأولى)**

نقل مقر انعقاد جلسات القضية رقم ٤٩٢١ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز دسوق

والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٣/١٥ إلى محكمة كفر الشيخ الابتدائية ، بدلاً من مقرها الحالى .

**(المادة الثانية)**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت الموافق ٢٠١٤/٣/١٥

صدر في ٢٠١٤/٣/١٢

وزير العدل

المستشار / نير عبد المنعم عثمان